أَنَّ رَسُولَ اللَّه صلى الله عليه وسلم قَسَمَ فِي النَّفَلِ: لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا

عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما «أَنَّ رَسُولَ اللَّه صلى الله عليه وسلم قَسَمَ فِي النَّفَلِ: لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ، وَلِلرَّجُلِ سَهْمًا».

[صحيح] [متفق عليه]

يخبر عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قسم في النفل للفرس سهمين وللرجل سهماً، أي أن المجاهد الذي يشارك في الحرب بفرسه يأخذ ثلاثة أضعاف من يشارك بلا فرس، ذلك بأن غَنَاء وإثخان الفرس في الحرب أكثر من غَنَاء وإثخان الرجل وحده بدون فرس، وقد أشار إلى ذلك القرآن الكريم حيث يقول الله عز وجل : (فَالْمُغِيرَاتِ صُبْحاً فَأَثَرْنَ بِهِ نَقْعاً فَوَسَطْنَ بِهِ جَمْعاً) [العاديات: ٣- ٥]، في هذا تنويه بالخيل، وإشارة إلى غنائها في الحرب، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم : (الخيل في نواصيها الخير إلى يوم القيامة) رواه بلفظه: البخاري (ح٢٨٤٩) ومسلم (ح١٨٧١).

معاني الكلمات

النفل المراد به: الغنيمة، وقد جاء في كتاب الله (يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنفَالِ قُلِ الْأَنفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ)، [الأنفال: ١].

للفرس سهمين أي جزءين من أجزاء الغنيمة، غير سهم فارسه، وهو صاحبه الذي يركبه، وذلك أن كلفة الفرس كثيرة ونفعه في الحرب أكثر؛ لذلك قسم له النبي -صلى الله عليه وسلم- سهمين، ولصاحبه سهم واحد.

وللرجل سهماً المراد بالرجل: الماشي.

https://www.sunnah.global/hadeeth/ar/show/2978

لجنة الدعوة الإلكترونية
EDC E-Da'wah Committee
النجاة الخيرية
ALNAJAT CHARITY